

سنن الدارمي

1108 - أخبرنا محمد بن يوسف ثنا سفيان عن بن جريج عن عبد الكريم عن رجل عن بن عباس قال إذا أتاه في دم فدينار وإذا أتاه وقد انقطع الدم فنصف دينار K في إسناده جهالة